المراجعة القضائية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري

"بالتطبيق على ديوان المراجعة القومي "

إعداد:

- د. مزمل الحاج موسى – استاذ المحاسبة المساعد – كلية السلامة – كلية السودان الجامعية للبنات – قسم المحاسبة
- د. آدم الطيب حماد حامد – جامعة النيل الابيض – السودان –كوستي

المستخلص

هدف البحث إلى التعرف على كيفية تاثير أساليب المراجعة القضائية على والفساد المالي والإداري، والتعرف على أثر إجراءات المراجعة القضائية في الحد من الفساد المالي والإداري، ولتحقيق أهداف البحث اختبرت الفرضية التالية: "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري". اعتمد البحث على المنهج الاستنباطي، المنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي التحليلي، والمنهج التاريخي. توصل البحث إلى عدة نتائج أهمها: وجود علاقة ارتباطية طردية بين أساليب المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري، وجود علاقة ارتباطية طردية بين إجراءات المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري. أوصى البحث بضرورة الالتزام بإجراءات التحري عن الأشخاص والعمليات المشكوك في قانونيتها للحصول على الأدلة، وضرورة تعزيز الإدارك والتثقيف بأهمية المراجعة القضائية ومعرفة مزايا استخدامها في مختلف المجالات وذلك للحد من الفساد المالي والإداري.

Abstract

The research aimed to identify how judicial review methods affect financial and administrative corruption, and to identify the impact of judicial review procedures in reducing financial and administrative corruption. To achieve the research objectives, the following hypothesis was tested: "There is a statistically significant relationship between judicial review and financial and administrative corruption." The research employed deductive, inductive, descriptive-analytical, and historical methodologies. The research reached several conclusions, the most important of which are: a direct correlation between judicial review methods and financial and administrative corruption; and a direct correlation between judicial review procedures and financial and administrative corruption. The research recommended the necessity of adhering to procedures for investigating individuals and processes suspected of illegality in order to obtain evidence, and the necessity of enhancing awareness and education about the importance of judicial review and the advantages of using it in various fields in order to reduce financial and administrative corruption.

المحور الأول: المقدمة

أولاً: الإطار النظري:

تمهيد:

أن حدوث الكثير من الانهيارات المالية للعديد من منظمات الأعمال الكبرى، كان نتيجة لعدم مقدرة المنظمات للارتقاء بالتقارير إلى المستوى المهني الذي يمكن من كشف تلاعب الإدارات بالتقارير المالية، مما سبب اتساع فجوة التوقعات لدى المساهمين مما دفع الكثير من الجهات المستخدمة للتقرير والمعلومات الواردة فيه للجوء إلى الجهات العدلية، وكذلك لجوء المنظمات إلي تجميل التقارير المالية باستخدام أدوات المحاسبة الابتكارية بغرض إدارة الارباح، والذي كان نتاجا طبيعيا لظهور نظرية الوكالة فكانت المراجعة القضائية لتصفي صبغة الجودة للتقارير المالية.

يعتبر الفساد المالي والإداري من أبرز وأخطر التحديات التي تواجه اقتصاد الدول، الأمر الذي دفع الجهود الدولية والإقليمية إلى إجراء دراسات لتحديد مسبباته، ودفع الخطط والاستراتيجيات لمواجهته ومحاربته خاصة في ظل التطورات المتلاحقة للحياة الاقتصادية، والتي تحتم على المؤسسات وأجهزة الدولة ضرورة مكافحة الفساد المالي والإداري وحتى يتسنى لها البقاء الآمن في بيئة الأعمال ودور المراجعة القضائية يحتم عليها السعي إلى التحقيق في الفساد بهدف جمع أدلة الإثبات التي يمكن تقديمها للمحكمة، وكذلك منع الفساد من خلال تحديد وتصحيح الأحداث التي يمكن أن تتسبب في حدوثه.

مشكلة الدراسة :

تمثلت مشكلة الدراسة في افتقار المؤسسات وأجهزة الدولة الدور الذي تقوم به المراجعة القضائية في محاربة الفساد المالي والإداري، نظراً لقصور الفكر المحاسبي التقليدي في محاربة قضايا الفساد المالي والمرونة في تطبيق القواعد والسياسات المحاسبية، حيث تمثلت المشكلة في كيفية الحد من الفساد المالي والإداري من خلال تطبيق المراجعة القضائية ويمكن طرح مشكلة الدراسة من خلال التساؤلات التالية :

11. ما هو دور أساليب المراجعة القضائية في الحد من الفساد المالي والإداري؟
12. ما هي إجراءات التي يمكن للمراجعة القضائية استخدامها للحد من الآثار المترتبة على الفساد المالي والإداري؟

أهمية البحث:تنقسم أهمية البحث إلى نوعين:

الأهمية العلمية: وتتمثل في:

- تعتبر المراجعة القضائية من الموضوعات الهامة والحديثة علي المستوى العالمي، وزاد الإهتمام بها بعد الأزمة المالية العالمية.
- المراجعة القضائية تعتبر وقاية وتشخيص وعلاج لقضايا الفساد المالي والإداري الذي لازم القوائم والتقارير المالية.
- إعداد دراسة عن واقع ظاهرة الفساد المالي وتحديد عناصره ومسبباته الرئيسية التي أدت إلى ظهوره.
- العمل على تطوير وتفعيل مقررات المراجعة القضائية لتدريس في الجامعات والمعاهد المهنية

الاهمية العملية:

1. تساعد المراجعة القضائية في تضييق فجوة التوقعات وتقليل سوء الفهم بين إدارة الشركة والمستثمرين، مما يؤدي إلى زيادة ثقة الجمهور وارجاع الهيبة لدور المراجعين.
2. تساهم المراجعة القضائية في سرعة الفصل في المنازعات القضائية عن طريق التحري والتحقيق في ممارسات الفساد المالي ومن ثم رفع التقارير المالية.
3. اظهار الدور الهام والفعال الذي يقوم به المراجع القضائي على كل من منظمات الأعمال والمجتمع بها.

أهداف البحث:

يتمثل الهدف الرئيسي للبحث في معرفة العلاقة بين ممارسة المراجعة القضائية والحد من الفساد المالي والاداري ومنه تتفرع الأهداف الأتية:

1. التعرف على كيفية تاثير أساليب المراجعة القضائية على والفساد المالي والإداري.
2. التعرف على أثر إجراءات المراجعة القضائية في الحد من الفساد المالي والإداري.
3. التعرف علي الاطاري النظري للمراجعة القضائية
4. التعرف علي الاطار النظري للفساد المالي والاداري

فرضيات البحث:

لحل اشكالية البحث تم صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين أساليب المراجعة القضائية و الحد من الفساد المالي والإداري".

الفرضية الثانية: "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إجراءات المراجعة القضائية و الحد من الفساد المالي والإداري".

منهجية البحث:

تستخدم الداسة المنهج الوصفي التحليلي.

ثانياً: الدراسات السابقة:

سنعرض بعض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع البحث، وهذا من خلال ما يلي:

دراسة: راشد وآخرون، (2024م):

هدفت الدراسة إلى الوقوف على أهم أسباب انتشار الفساد المالي والإداري في دولة الكويت، فتبين الأسباب الشخصية والسياسية والتشريعية والقانون والقضائية التي أدت إلى الفساد فيها. توصلت الدراسة إلى أن ضعف الوازع الديني والقيمي والأخلاقي لدى الفرد هو أهم عوامل جريمة الفساد، وأن هنالك عدم جدية من الحكومات في محاربة الفساد والفسادين.

دراسة: نصر، وأبوزيد (2024م):

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى إمكانية إستخدام المراجعة القضائية لكشف الغش في بيئة الأعمال المصرية. توصلت الدراسة أن الأساليب التقليدية المتبعة أثناء المراجعة والفحص غير كافية للحد من الغش والفساد المالي، وأن المراجعة القضائية بما تحمله من أساليب تكنولوجية مبتكرة ومتقنة وإجراءات دقيقة ومهارات ومعارف تميز المراجع القضائي يمكنها إكتشاف الأساليب المختلفة للغش والحد منه

دراسة: عبد لله، (2025م):

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى إمكانية إستخدام المراجعة القضائية لإكتشاف حالات التهرب الضريبى في بيئة الأعمال المصرية.

توصلت الدراسة أن المراجعة القضائية بما تحمله من أساليب تكنولوجية مبتكرة ومتقنة وإجراءات دقيقة ومهارات ومعارف تميز المراجع القضائي القائم بالمراجعة يمكنها إكتشاف الأساليب المتبعة للتهرب من الضريبة والحد منه

دراسة: الغندور، (2025م):

هدفت الدراسة إلى اقتراح إطار متكامل لاستخدام المراجعة القضائية في الحد من ممارسات الفساد المالي بالبيئة المصرية. توصلت الدراسة إلى أن تطبيق الاطار المقترح للمراجعة القضائية يساعد على اكتشاف حالات الغش والفساد بالبيئة المصرية، ومعاونة القضاء على احقاق قيمة العدل.

المحور الثاني: الإطار النظري:

أولاً: الإطار النظري للمراجعة القضائية

1. مفهوم المراجعة القضائية: هناك عدة تعريفات منها مايلي :

عرفت بأنها نشاط يشمل جمع وتشغيل وتحليل البيانات والتحقق من صحتها بهدف الحصول على الأدلة المتعلقة بالمخالفات والنزاعات المالية والقضائية، والمراد التقرير بالإجراء التصحيحي المناسب (حامد، 2017م، ص383).

كما عرفت بأنها علم التعامل مع تطبيق الحقائق والمفاهيم المحاسبية التي جمعت عن طريق أساليب المراجعة والتقنيات والإجراءات لحل المشاكل القانونية (برزان، وخلف 2016م، ص224).

عرفت بأنها فرع من فروع المحاسبة في العصر الحديث يدمج فيه بين علم القانون وعلم المحاسبة وعلم الحاسوب والانترنت، حيث يساعد هذا التداخل بين هذه العلوم المختلفة في مساعدة الخبير المتخصص في البحث والاستقصاء بهدف اكتشاف الغش في الجرائم المالية وتقديم أدلة كافية للجهات المحددة وفق أسس ومنهجية وأدلة إثبات قاطعة تصلح للإدانة(الخالدي، 2014م، ص32).

عرفت بأنها علم القانون أو علم المحاسبة والمراجعة وتمثل استخدام للمعرفة والمهارات المهنية في الدعاوي المدنية والجنائية بهدف تقديم أدلة إثبات دامغة وموضوعية إلى المحكم والمهارات المهتمة بالقضايا محل التحقيق أو النزاع باعتبار أن عمل المحاسبة القضائية أكثر عمقاً من القضايا ذات الطابع القانوني البحث (أمين، وسعيد، 2017م، ص367).

من خلال هذه التعريفات يتضح للباحثان ان المراجعة القضائية تحتوي علي الجانبين المحاسبي والقانوني فلابد للشخص الذي يقوم بها ان يكون ملم بالجانبين لكي يتمكن من تقديم الادلة الموضوعية للقضايا محل النزاعات المالية في المحاكم القضائية

2. نشأة وتطور المراجعة القضائية:

هنالك آراء مختلفة حول نشأة المحاسبة أو المراجعة القضائية لارتباطها بموضوع الغش والفساد المالي، ولموضوع الغش والفساد المالي تاريخ بعيد يصل إلى قبل الميلاد، وربما نجده عند الكثير في الحضارة الاغريقية والرومانية حيث أن المحاسبة المالية لا تعتبر مجالاً جديداً من مجالات المحاسبة حيث تتجاوز تاريخها الـ 200 سنة وأن أول إشارة إلى مصطلح Forensic Accounting كان في مدينة Glasgow، ولقد ظهرت الحاجة إلى المحاسبة القضائية بشكل فعلي سنة 1955 نتيجة للوائح التنظيمية الجنائية وأكثر من ذلك ضريبة الدخل الاتحادية التي أوجدت طلباً

متزايداً على المحاسب القضائي وذلك بسبب التهرب الضريبي كانت من قبل بعض العصابات سيئة السمعة، وأشهر تلك العصابات عصابة Alcapone. (الجيلي، وجميل، 2012م، ص13).

ذلك خلال الحرب العالمية الثانية حيث قام مكتب التحقيقات الفدرالية FBI باستخدام أكثر من 500 محاسب استخدموا المحاسبة القضائية لتفريق المعاملات المالية لهذه العصابة كما أن المحاسبة القضائية تطورت على مر الزمان، ويمكن تحديد الملامح التي تؤكد هذا التطور.

3. أهمية المراجعة القضائية:

تأتي أهمية المراجعة القضائية من خلال الحاجة لها في عصرنا الحاضر، والذي برزت فيه كثير من التعقيدات سواء بسبب العولمة التي جعلت العالم قرية صغيرة وغير ذلك من الأسباب التي سوف نستعرض جزء منها خلال آراء الكتاب ووفقاً لما يأتي(حامد، 2017م، ص ص374-416):

أ. ظهور الفساد المالي وتعدد أنواعه.

ب. الحاجة لدعم نزاهة مستخدمي القوائم المالية.

ج. الحاجة لها في تقييم الأعمال، من حيث تقييم قضايا الأعمال لأعراض قانونية أو لصالح مجموعة مختلفة من الأطراف.

يتضح للباحثان أن أهمية المراجعة القضائية قد نبعت من خلال أهمية االقضايا التي تناولها وعلى رأسها الفساد والرسوة والاحتيال المالي.

4. أسباب ظهور المراجعة القضائية:

ظهرت الحاجة إلى المراجعة القضائي على قرار محدودية عمليات التدقيق ومراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين علاوة على ذلك تشعب العمليات المالية بين الشركات والتطور الاقتصادي المتسارع، وتعدد الوظائف المالية وما صاحبها من ظهور لبعض حالات الفساد الإداري والمالي والحاجة إلى دعم مستويات الأداء لدى الأفراد العاملين، كل ذلك ساهم في تزايد الطلب على المراجعة القضائية، وفيما يلي بعض الأسباب الهامة نحو المراجعة (الجيلي، وجميل، 2012م، ص84):

- طريقة تعيين مدققي الحسابات القانونيين من قبل الشركات يكون فيها نوع التواطؤ واالضغط.
- أن تقرير مراقب الحسابات يكون بناء على ما تم عرضه أمامه في القوائم المالية من قبل الشركة.
- يمكن للمدققين الداخليين معرفة كشف عمليات الاحتيال ولكنهم في موقف يصعب فيه تأكيد ذلك في الوقت المناسب والمكان المناسب.

5. أهداف المراجعة القضائية:

أن الخدمات التي تقدمها المحاسبة القضائية قد تعد مطلوبة من قبل كل الأفراد، والمعاهد ومنظمات الأعمال والمحاكم تعرض جميع الأدلة التي تستخدم في المحاكم لتسوية النزاعات أو لدعم دحض المطالبات بالتعويض عن الخسائر والسعى نحو تحقيق العدالة، ومن أهم أهدافها ما يلي (السيسي، 2006م، ص45):

أ. تحديد المناطق او الأنشطة غير القانونية التي تساعد على ارتكاب الغش وتجميع الأدلة الكافية وتقديم تقرير يتضمن رأي فني مهني محايد يساعد على تأييد الدعوى القضائية.

ب. توفير مراجعين قضائيين متخصصين تتوفير لديهم المعرفة المتكاملة بالمحاسبة والمراجعة ومهارات التحريات في ضوء المعرفة القانونية يكونوا فاحصين أو خبراء أو مستشارين يساهمون في تأييد الدعاوي القضائية وتنوير القضاة ومعاونتهم على قرار الحق وتحقيق العدالة.

ج. حماية المال العامة من الغش والاحتيال وسوء الاستخدام والمساهمة في زيادة كفاءة وفعالية وظيفة المراجعة الخارجية.

6. أساليب المراجعة القضائية:

للمراجعة القضائية أساليب متعددة تختلف باختلاف متناولها، يمكن تناولها من خلال ما يلي(الجيلي، وجميل، 2012م، ص ص18-19):

1. التدقيق بعد انجاز العمليات وتتمثل بالمراجعة التشريعية والالتزام بالنظم (خاصة بالدوائر الحكومية بالغالب).
2. إجراءات الفحص لتحديد المخاطر الناتجة عن الغش.
3. المقابلة الشخصية مع المسئولين.
4. التحري عن الحقيقة عن طريق التحريات اللازمة عن الأنشطة غير القانونية والمشكوك فيها.

يرى كاتب آخر آن الأساليب والتقنيات التي يستخدمها فريق المراجعة القضائية ما يلي (برزان، وخلف 2016م، ص ص225-226):

1. تحديد مصادر الأموال واستخدامها من خلال الوسائل الآتية:
2. مدى صحة مستندات القبض والصرف.
3. معلومات حول العلاقة بين الأطراف في الصفقات ذات المبالغ الكبيرة.
4. مسار المراجعة القضائية من خلال:

i. إثبات مصدر الدليل المالي وبيان كيفية حصوله.

ii. ما العلاقة بين الوثائق والشخص الصادر عنه الوثائق.

iii. هل تم التأكد من صحة الوثائق.

7. إجراءات المراجعة القضائية:

تعتبر مهمة المراجعة القضائية فريدة من نوعها، وبشكل عام يمكن تحديد الإجراءات التي يتبعها المراجع القضائي في حالة قيام الدعوى القضائية بين طرفين على الجوانب المحاسبية فيما يلي (السيسي، 2006م، ص53):

أ. يتم رفع قضية أو دعوى أمام القضاء لدراسة موضوع النزاع.

ب. يحيل القضاء (المحكمة) القضية إلى مكتب الخبراء بوزارة العدل لدراسة الموضوع من كافة جوانبه وإبداء الرأي المحاسبي.

ج. يقوم الخبراء بالاطلاع على ملف القضية واستدعاء الخصوم لعرض وجهات النظر وتقديم المستندات المؤيدة وإعداد مذكرة للدفاع.

د. يقوم الخبير بدراسة موضوع النزاع وتجهيز ما يلزم من تقارير ومستندات وأدلة وإرسالها للقضاء (المحكمة)، ولا يقوم الخبير باتخاذ قرار بل يترك ذلك للقضاء.

هـ. تقوم التقارير والمستندات والأدلة للقضاء وبها دراسة وفحص فني لموضوع النزاع وعرض لوجهات نظر الخصوم في ضوء الاستشارات القانونية والخبرة المحاسبية، ويتضمن التقرير قول هذا ما رأيناه وللمحكمة الرأي.

يرى الباحثان أن إجراءات المراجعة القضائية تبدأ بتحديد المشكلة من خلال الالتقاء بالعميل ثم تندرج حتى تصل إلى كتابة التقرير، وفرض الأمر على القضاء، وهي بذلك تقدم أجل خدماتها لأنها تجعل الصورة واضحة تماماً أمام القضاء لعدم معرفتهم بالنواحي المالية وإجراءاتها.

8. مجالات المراجعة القضائية:

تعددت وجهات النظر التي تناولت مجالات المراجعة القضائية، كما أوضحت لجنة المنازعات القضائية عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين أن المراجع القضائي يمكن أن يشارك في فريق المراجعة في (الجمال، 2012م، ص ص862-863):

2 فحص المعلومات اللازمة لتحديد مخاطر التحريفات الجوهرية وآليات الحصول على هذه المعلومات.

3 تحديد مخاطر الغش والفساد المرتبطة بضوابط الرقابة الداخلية.

4 تحديد الأدوات والأساليب القضائية.

5 إعداد برامج تدريب المراجعين على أساليب المقابلات.

6 اتخاذ الإجراءات الوقائية لمواجهة حالات الغش والفساد المختلفة.

كذلك بينت دراسة أن المراجع القضائي يتم الاستعانة به لتحديد المستهلكين، تحديد أساليب الغش والفساد والوقت المستغرق في ذلك، تحديد التأثير المالي للغش على المنشأة، جمع أدلة الإثبات التي تساعد المنشأة على اتخاذ التصرف التأديبي الملائم، تدعيم آليات الرقابة بهدف حماية المنشأة من الجرائم المالية، التحقيق من مدى التزام المنشأة بالقوانين والتشريعات، تقديم التصحيحة للإدارة المنشأة لاتخاذ التصرف التصحيحي المناسب لمواجهة فشل ضوابط الرقابة الداخلية (Ramaswamy., 2003, P.33).

يرى الباحثان أن تعدد المجالات التي تحوذها المراجعة القضائية، ومن هذه المجالات حالات الغش في القوائم المالية، الفساد المالي في الشركات المختلفة، الخلافات بين الشركاء والمساهمين، قضايا التأمين وقضايا الافلاس.

ثانياً: الإطار النظري للفساد المالي والإداري

1. مفهوم الفساد المالي والإدري:

تعتبر ظاهرة الفساد المالي والإداري آفة مجتمعية فتاكة وهي قديمة وجدت في كل العصور، وفي كل المجتمعات الغنية والفقيرة، المتعلمة والأمية، القوية والضعيفة، فظهورها ومفهومها واستمرارها مرتبط برغبة الإنسان في الحصول على مكاسب مادية أو معنوية بطرق غير مشروعة، وتكون واضحة بصورة كبيرة في مجتمعات العالم الثالث وخاصة في مؤسساتها الحكومية حيث أنه سبب مشكلاتها الاقتصادية وتخلفها عن مسيرة العمل.

أ. مفهوم الفساد المالي:

عرف الفساد المالي على أنه مجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ووحداتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المخصص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والوحدات العامة والشركات(النعيمي، وسعيد، 2014م، ص ص530-531).

كما عرف بأنه الأعمال التي تؤدي إلى كسب الحرام كجرائم السرقة والحرابة والربا وبيوع الزرائع الربوية، أو تقف عائق أمام الكسب الحلال كالغش والتدليس والاحتكار (الحضري، 2003م، ص794).

يتعلق الفساد المالي بفساد المؤسسات المالية، مثل المصارف ومؤسسات وشركات الاستثمار والتأمين، وبورصات الأوراق المالية، والمنشآت المرتبطة بها، فهو فساد في الموارد المتاحة لدى تلك المؤسسات لخدمة مصالح خدمة، يتجاهل تطبيق القواعد والضوابط المهنية، فهو يتعلق بالانحراف المالية ومخالفة الأحكام والقواعد المعتمدة حالياً في تنظيمات الدولة مع مخالفة الضوابط وتعليمات الرقابة المالية (عاشور، 2010م، ص37).

يعرف الباحثان الفساد المالي بانه مجوعة من الانحرافات المالية والتي تخالف القوانين والأحكام المالية والتي تسهم في سير العمل المالي والإداري، فهو يختلف عن الفساد الإداري في كونه يهتم بالجانب المالي فقط وليس الإداري.

ب. مفهوم الفساد الإداري:

فهو يتعلق بمظاهر الانحراف الإداري أو الوظيفي من خلال المنظمة والتي تصدر من الموظف العام أثناء تأديته للعمل بمخالفة التشريع القانون وضوابط القيم الفردية، وعرف الفساد الإداري بأنه نوع السلوك المخالف للأعراف الاجتماعية والقيم الدينية والأخلاقية ويقصد منه تحقيق منافع شخصية(القريوني، 2001م، ص33).

كما عرف بأنه انحراف أخلاقي على المستوى الإداري لكبار الموظفين المكلفين في الخدمة العامة من خلال أخذ الرشاوى والاختلاس والغش والتزوير والتهرب الوظيفي وبيع أملاك الدولة بأثمان زهيدة لتحقيق مصالح شخصية(صالح، 2008م، ص2).

عرفت هيئة الأمم المتحدة الفساد الإداري بأنه سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية مع الإضرار بالمصلحة العامة(الرملاوي، 2012م، ص15).

يتضح للباحثان أن الفساد الإداري يصدر من الموظف العام أثناء تأديته لمهامه، فهو الانحراف الإدارية واستغلال الصلاحيات ومنصبه الممنوح له (أي سوء استخدام السلطة، لارتكاب المخالفات وتجاهله التشريعات والقوانين لتحقيق منافع ومصالح خاصة به).

2. أسباب الفساد المالي والإداري:

تتمثل أسباب الفساد المالي والإداري فيما يلي(البكوع، 2009م، ص62):

أ. انحلال البناء القيمي وضعف الضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموما، مما يؤدي إلى تغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة.

ب. الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي ترجع توجه الناس إلى الافرط في الفردية مع تنامي سطوة التأثير المادي على المجتمع.

ج. اختزال مفهوم النزاهة والصلاح والاستقامة له والأنظمة الدكتاتورية والقمعية في الولاء للنظام أو الحزب بدلا من القيم الدينية وقيم المجتمع.

د. اختلال موازين توزيع الثروة على أفراد المجتمع.

هنالك أسباب أخرى للفساد المالي تحدث من قبل بعض آخر تتمثل في الآتي(الحراشة، 2003م، ص200):

أ. عدم الالتزام بالشفافية المحاسبية ومعايير الافصاح المالي مما أدى إلى افتقار المساءلة.

ب. ضعف أداء أجهزة الرقابة المالية المركزية وقلة خبرتها في متابعة وتطوير الأداء المالي.

ج. ضعف وانحيازية هيئات النزاهة العامة وقصورها في تبني طرق وأساليب مستحدثة الكشف حالات الفساد.

3. أنواع وأشكال الفساد المالي والإداري:

صنف عدد من الكتاب الفساد المالي، وبمختلف صوره وأشكاله حسب القطاع إلى نوعين(كنعان، 2008م، ص85):

أ. فساد القطاع العام: يعد القطاع العام مرتعاً مناسباً للانحرافات المالية والإدارية والسرقات المالية، وينتشر هذا النوع من الفساد في مختلف المواقع الإدارية في مؤسسات الدولة.

ب. فساد القطاع الخاص: يتجسد هذا النوع من صور الفساد في قيام بعض التجار ورجال الأعمال في القطاع الخاص بإعطاء الرشاوي للمسؤلين أو الموظفين بالقطاع العام بغرض شراء ذمتهم لأمدادهم بالمعلومات السرية التي تفيدهم لأغراض المنافسة على المناقصات أو المزايدات العامة أو غيرها،.

هنالك من يصنف الفساد المالي من حيث حجمه إلى نوعين (عبد الرحمن، 2001م، ص80):

3. الفساد الأكبر (العمودي): يتمثل في الفساد الذي يقوم به بعض القادة السياسين وكبار الموظفين في الدولة بتخصيص الأموال العامة للاستخدام الخاص واختلاس الأموال العامة، وينشأ مثل هذا النوع من الفساد أثناء الأزمات وعند غياب الرقابة المركزية.

4. الفساد الأصغر (الأفقي): ويتمثل هذا النوع من الفساد في الرشاوي التي يتلقاها الموظفين مقابل التسهيلات غير المشروعة قانونياً مثل الابتزاز لتسهيل عقد أو جزاء طرح مناقصة عامة وتحقيق أرباح مخالفة للأنظمة والقوانين النافذة، كما يمكن أن يحدث هذا النوع من الفساد عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة يسرق أموال الدولة مباشرة أو اختلاسها(عاشور، 2010م، ص ص42-43).

4. خصائص الفساد المالي والإداري:

للفساد المالي والإداري خصائص وسمات تميزه أكثر عن بقية أنواع الفساد الأخرى، وهي(عبد الرحمن، 2001م، ص80):

- السرية: يعد الفساد المالي ظاهرة مرضية تنتقل عبر وسائل غير مرئية، ويمكن القول بأن ممارسات الفساد سرية لأن نشاطاته وأدواته غير مرئية.
- تتباين الوسائل والأساليب التي ينشر عبرها الفساد المالي والإداري تبعاً للجهة التي تمارسه.
- التفاعل: يتفاعل الفساد المالي والإداري على الظروف والمتغيرات المحيطة به، وذلك ليجعلها مناخاً وبيئة مشجعة لنموه وترعرعه ومن ثم انتشاره.
- التخطيط: يتم التخطيط لممارسات الفساد من قبل متمرسين محترفين لهم وسائل وأساليب وشكبات محكمة لتنسيق الخطط بتوقيت تدبير يجعل كشفها صعوبا.
- يمتاز الفساد المالي والإدري بسرعة الانتقال عبر الحدود والانتشار في كافة المجتمعات متقدمة كانت أم نامية، وأن كانت المجتمعات الفقيرة لا تقوى على تحمله ومقاومته ودفع تكاليفه(كنعان، 2008م، ص85).

5. مظاهر الفساد المالي والإداري:

تتمثل مظاهر الفساد المالي والإدارية فيما يلي (النعيمي، وسعيد، 2014م، ص ص530-531):

أ. الوساطة: هي تدخل لصالح فرد ما أو جماعة ما دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة لشغل المنصب.

ب. المحاباة: تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصلحة معينة.

ج. الاختلاس: وهو خيانة الموظف للأمانة العادية، النقدية أو العينية التي في عهدته (كنعان، 2008م، ص11).

د. استغلال المنصب (النفوذ الوظيفي): يظهر استغلال الموظف لنفوذه الوظيفي وذلك باستخدام سلطته لتحقيق هدف آخر غير المصلحة العامة.

هـ. الابتزاز: ويكون باستخدام التهديد بالإيذاء الجسدي أو الأضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية (عبد الحليم، 2004م، ص ص72-73).

و. نهب المال العام: وهي المظاهر التي تعبر بصورة واضحة عن الفساد المالي بمختلف أشكاله.

ز. غسيل الأموال: يقصد به العمليات التي يتم من خلالها تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير مشروعة إلى أموال مشروعة أو إضفاء صفة المشروعية على حيازتها، وإخفاء المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات (خنيوة، 2019م، ص240).

6. عوامل انتشار الفساد المالي والإداري:

تتمثل عوامل انتشار الفساد المالي والإداري في الآتي(حماد، 2011م، ص ص560-562):

1. وجود الدوافع لارتكاب الفساد.
2. وجود الفرص لارتكاب الفساد عن طريق ضعف نظام الرقاب والمتابعة والإشراف من قبل الإدارة في الفساد.
3. وجود مبررات لارتكاب الفساد: مثل: المبررات غير الأخلاقية بين أفراد المجتمع.

يتضح للباحثان أن أي فساد يرتكب بدوافع وغرائز نتيجة لأطماع أو جشع أو حب التملك، وأن محرك الفساد هو الشخص نفسه نتيجة لضعف الوازع الديني وعدم وجود أنظمة رقابية ومحاسبية فاعلة في التصدي له.

7. مقومات حدوث الفساد المالي والإداري:

تتمثل مقومات حدوث الفساد المالي والإداري في الآتي (سليم، 2010م، ص35):

11. حيازة موقع مؤسسي يحتوي على سلطة احتكارية.
12. توافر صلاحيات تقديرية حائزة للسلطة (أي ضعف معايير وضوابط مباشرة السلطة).
13. ضعف المساءلة والرقابة على ممارسة السلطة والصلاحيات التقديرية.
14. ضعف دور الأطراف المعينة، الداخلية والخارجية، خاصة المستحقين المستهدفين من القرارات أو التعاملات.
15. سرية الممارسات المرتبطة بالسلطة (ضعف الشفافية).
16. سيادة ثقافة وقيم وأخلاقيات متساهلة مع ممارسات الفساد داخل الكيان المؤسسي، وخارجه (بين المتعاملين مع المؤسسة وفي المجتمع المحيط بها).

يرى الباحثان أنه في ظل استغلال الموظف العام لمنصبه وصلاحياته لتحقيق كسب خاص به أو لأقاربه يستطيع أن يفعل أي شيء لتحقيق ذلك الغرض.

المحور الثالث: الدراسة الميدانية:

أولاً: مجتمع وعينة الدراسة:

تم اختيار المجتمع الأساسي لمفردات عينة البحث بطريقة عينة عشوائية بسيطة للحصول على البيانات، فطبيعة مشكلة وفرضيات هذا البحث يوجد لها اهتماماً مقدراً وسط مجتمع البحث، وتم توزيع عدد (60) استبيان على أن يشمل التوزيع جميع المستويات الموضحة في مجتمع البحث وتم استرجاع (60) استبيان سليمة تم استخدامها في التحليل.

ثانياً: تحليل البيانات الشخصية:

الجدول رقم (1) يوضح تحليل البيانات الشخصية

العمر	العدد	النسبة%
أقل من 30 سنة	28	46.7
30 وأقل من 35	12	20.0
35 وأقل من 40	6	10.0
40 فأكثر	14	23.3
المجموع	**60**	**%100**
المؤهل العلمي	**العدد**	**النسبة**
بكالريوس	47	78.3
دبلوم عالي	0	0.0
ماجستير	10	16.7
دكتوراة	3	5.0
اخرى	0	0.0
المجموع	**60**	**%100**
التخصص العلمي	**العدد**	**النسبة**
المحاسبة	44	73.3
إدارة الأعمال	4	6.7
اقتصاد	0	0.0
نظم المعلومات محاسبية	0	0.0
الدراسات المالية والمصرفية	8	13.3
اخرى	4	6.7
المجموع	**60**	**%100**

المسمي الوظيفي	العدد	النسبة
محاسب	26	43.3
مراجع داخلي	4	6.7
مدير إدارة	4	6.7
رئيس قسم	22	36.7
أخرى	4	6.7
المجموع	**60**	**100.0**
سنوات الخبرة	**العدد**	**النسبة**
أقل من 5 سنوات	24	40.0
5وأقل من 10 سنوات	16	26.7
10 وأقل من15 سنة	10	16.7
15 وأقل من20 سنة	8	13.3
20 فأكثر	2	3.3
المجموع	**60**	**%100**

المصدر: إعداد الباحثان من خلال الاستبيان 2025م

ثالثاً: الإحصاءات الوصفية و قيم مربع كاي والقيمة الاحتمالية والانحراف المعياري للعبارات:

1/ المحور الأول: المراجعة القضائية:

أ/ البعد الأول: أساليب المراجعة القضائية

جدول (2) الإحصاءات الوصفية لعبارات المحور الاول البعد الأول أساليب المراجعة القضائية

العبـارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية لمربع كأي(sig)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
مقابلة العميل من خلال الاجتماع به لفهم الحقائق والمزاعم والقضايا المطروحة	21.800	0.000	0.769	3.85
القيام بإجراء فحص وتحليل النزاعات والإدعاءات للوصول للحقائق ورصد المشاكل الخطيرة	38.250	0.000	0.944	3.67
الحصول على أدلة الإثبات والتحقيق من فعاليتها	14.600	0.002	0.808	3.75
إمكانية الحصول على معلومات من خلال القيام بالتحريات اللازمة لجمع الأدلة	11.800	0.008	0.861	3.77
إجراء المراجعة المستمرة لنشاطات الشركة للحصول على الإثبات والأدلة	11.000	0.001	0.853	3.80

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح مما سبق أن قيمة مربع كاي المحسوبة لدلالة الفروق تتراوح بين (11.000 – 38.250) والقيمة الاحتمالية لها تتراوح ما بين (0.000 – 0.008) وهذه القيمة الاحتمالية أقل من قيمة مستوي المعنوية (5%) واعتماداً على ما ورد في الجدول فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أجابات أفراد الدراسة وقيمة المتوسط لأفراد عينة الدراسة الذي يتراوح ما بين (3.67-3.85) بانحراف معياري محصور في المدى ما بين (0.769-0.944) للعبارات.

ب/ البعد الثاني: إجراءات المراجعة القضائية

جدول (3) الاحصاءات الوصفية لعبارات المحور الأول البعد الثاني إجراءات المراجعة القضائية

العبـارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية لمربع كأي(sig)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
تنسيق مقابلة مع العميل لمعرفة المشكلة وأبعادها ودوافعها وأثرها في مجال الارتباط	27.000	0.000	0.858	3.67
إجراءات التحريات عن الأشخاص والعمليات المشكوك في عدم قانونيتها للحصول على الأدلة اللازمة للفصل في الجرائم الاقتصادية	21.000	0.000	0.760	3.42
الوصول للدوافع الأساسية للمشكلة يحقق الحياد الموضوعي	17.000	0.001	0.828	4.07
تدقيق الصراع لتحديد الأطراف المعنية والأطراف الأساسية فيما يؤدي للوصول إلى معلومات أكثر دقة	13.800	0.003	0.905	3.72
إعداد التقارير النهائية لتوضيح نطاق التحليل والمناهج المستخدمة وآراء المراجع القضائي	19.500	0.001	0.978	3.62

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح مما سبق أن قيمة مربع كاي المحسوبة لدلالة الفروق تتراوح بين (13.800 – 27.000) والقيمة الاحتمالية لها تتراوح ما بين (0.000 – 0.003) وهذه القيمة الاحتمالية أقل من قيمة مستوي المعنوية (5%) واعتماداً على ما ورد في الجدول فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أجابات أفراد الدراسة وقيمة المتوسط لأفراد عينة الدراسة الذي يتراوح ما بين (3.42-4.07) بانحراف معياري محصور في المدى ما بين (0.760-0.978) للعبارات.

ج/ البعد الثالث: آليات المراجعة القضائية

جدول (5) الاحصاءات الوصفية لعبارات المحور الأول البعد الثالث آليات المراجعة القضائية

العبـارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية لمربع كأي(sig)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
لم يتم اعتماد مهنة المراجعة القضائية من قبل المنظمات المهنية	32.600	0.000	0.679	4.00
لا توجد قوانين لتحديد عمل ومهام المراجع القضائي	25.400	0.000	0.722	4.12
عدم وجود جمعية مهنية مستقلة للمراجعة القضائية	26.600	0.000	0.808	3.75
لا توجد تراخيص لمزاولة مهنة المراجع القضائي	18.200	0.000	0.597	4.05
عدم وجود تأهيل للمراجع القضائي	30.200	0.000	0.812	4.42

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح مما سبق أن قيمة مربع كاي المحسوبة لدلالة الفروق تتراوح بين (18.200 – 32.600) والقيمة الاحتمالية لها (0.000) وهذه القيمة الاحتمالية أقل من قيمة مستوي المعنوية (5%) واعتماداً على ما ورد في الجدول فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أجابات أفراد الدراسة وقيمة المتوسط لأفراد عينة الدراسة الذي يتراوح ما بين (3.75-4.42) بانحراف معياري محصور في المدى ما بين (0.679-0.812) للعبارات.

2/ المحور الثاني: الفساد المالي والإداري

جدول (6) الاحصاءات الوصفية لعبارات المحور الثاني الفساد المالي والإداري

العبـارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية لمربع كأي(sig)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
إمكانية استخدام البيانات والمعلومات للمساعدة في كشف الاحتيال والاختلاس	11.400	0.000	0.991	3.87
تعد الظروف الاقتصادية والاجتماعية سبباً في تفاقم الفساد المالي والإداري	21.000	0.001	0.828	3.92
يؤدي عدم احترام سيادة القانون وضعف السلطة القضائية إلى فساد مالي وإداري	22.200	0.000	0.747	4.17
قلة النزاهة في القيادات الإدارية وكفاءتهم تعمل على تفشي الفساد المالي والإداري	12.000	0.007	0.932	3.95
عدم محاسبة المسؤولين يؤدي إلى تفشي الفساد المالي والأداري	12.200	0.007	0.904	4.05

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح مما سبق أن قيمة مربع كاي المحسوبة لدلالة الفروق تتراوح بين (11.400 – 22.200) والقيمة الاحتمالية لها تتراوح ما بين (0.000 – 0.007) وهذه القيمة الاحتمالية أقل من قيمة مستوي المعنوية (5%) واعتماداً على ما ورد في الجدول فإن ذلك يشير إلي وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أجابات أفراد الدراسة وقيمة المتوسط لأفراد عينة الدراسة الذي يتراوح ما بين (3.87-4.17) بانحراف معياري محصور في المدى ما بين (0.747-0.991) للعبارات.

رابعاً: اختبار الفرضيات:

1/ اختبار الفرضية الاولى:

تنص الفرضية الأولى: "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين أساليب المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري":

جدول رقم (7) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الأولي

النموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد	معامل التحديد المعدل
1	0.72	0.52	0.303

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح من الجدول أن قيمة معامل الارتباط بلغت 0.72 وهذا يعني وجود ارتباط طردي متوسط بين المتغير المستقل الأول (أساليب المراجعة القضائية) والمتغير التابع (الفساد المالي والإداري) كما نجد أن قيمة معامل التحديد 0.52 وهذه يعني 52% من التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل الأول (أساليب المراجعة القضائية) يكون تأثير المتغير التابع (الفساد المالي والإداري) بينما 30% يعود إلي عوامل أخرى غير متضمنة في النموذج.

جدول رقم (8) تحليل التباين

مصدر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوي المعنوية
الانحدار	4.786	1	4.786	52.050	0.000
الأخطاء	4.415	48	0.092		
المجموع	9.200	49			

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح من الجدول أن مستوي المعنوية 000. وهي أقل من (5%) وهذا يقودنا إلي قبول الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار، مما يعني يؤثر المتغير المستقل الأول (آساليب المراجعة القضائية) علي المتغير التابع (الفساد المالي والإداري).

جدول رقم (9) معاملات الانحدار

المعاملات الانحدار	قيمة المعاملات	قيمة (T)	مستوي المعنوية
B_0	1.140	2.663	0.011
B_1	0.724	7.215	0.000

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح من الجدول أن قيمة الحد الثابت للنموذج بلغت (1.505) وهي قيمة المتغير المستقل الأول (أساليب المراجعة القضائية) المقدر عندما تكون قيم المتغير المستقل مساوية للصفر، ونجد أن ميل المتغير التابع (الفساد المالي والإداري) يساوي 0.724 وهذا يعني زيادة المتغير التابع (الفساد المالي والإداري) تؤدي إلي زيادة المتغير التابع (الفساد المالي والإداري) بمعدل 7.215، ونلاحظ أن مستوي المعنوية أقل من 0.000 وعلية يقبل الفرض البديل أي أن هذه القيمة لها تأثير معنوي ويعني أن (أساليب المراجعة القضائية) لها دور في (الفساد المالي والإداري).

مما سبق نستنتج أن الفرضية الذي ينص علي أنه " توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين أساليب المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري" **قد تحققت.**

2/ اختبار الفرضية الثانية:

تنص الفرضية الثانية: "توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إجراءات المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري":

جدول رقم (10) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الثانية

النموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد	معامل التحديد المعدل
2	0.72	0.52	0.30

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح من الجدول أن قيمة معامل الارتباط بلغت 0.72 وهذا يعني وجود ارتباط طردي متوسط بين المتغير المستقل الثاني (إجراءات المراجعة القضائية) والمتغير التابع (الفساد المالي والإداري) كما نجد أن قيمة معامل التحديد 0.52 وهذا يعني 52% من التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل الثاني (إجراءات المراجعة القضائية)

تكون من تأثير المتغير التابع (الفساد المالي والإداري) بينما 30% يعود إلي عوامل أخرى غير متضمنة في النموذج (عشوائية) .

جدول رقم (11) تحليل التباين

مصدر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوي المعنوية
الانحدار	4.755	1	4.755	52.050	0.000
الأخطاء	4.385	48	0.091		
المجموع	9.140	49			

المصدر: إعداد الباحثان من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح من الجدول أن مستوي المعنوية 000. وهي أقل من (5%) وهذا يقودنا إلي قبول الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار، مما يعني تأثير المتغير المستقل الثاني (إجراءات المراجعة القضائية) علي المتغير التابع (الفساد المالي والإداري).

جدول رقم (12) معاملات الانحدار

المعاملات الانحدار	قيمة المعاملات	قيمة (T)	مستوي المعنوية
B_0	1.218	2.886	0.000
B_1	0.719	7.215	0.000

المصدر: إعداد الباحث من بيانات الدراسة الميدانية، 2025م

يتضح من الجدول أن قيمة الحد الثابت للنموذج بلغت (1.218) وهي قيمة المتغير المستقل الثاني (إجراءات المراجعة القضائية) المقدر عندما تكون قيم المتغير المستقل مساوية للصفر، ونجد أن ميل المتغير المستقل الثاني (إجراءات المراجعة القضائية) يساوي 0.719 وهذا يعني زيادة المتغير التابع (الفساد المالي والإداري) تؤدي إلي زيادة المتغير المستقل الثاني (إجراءات المراجعة القضائية) بمعدل 7.215، ونلاحظ أن مستوي المعنوية أقل من 0.05 وعلية يقبل الفرض البديل أي أن هذه القيمة لها تأثير معنوي، ويعني أن (إجراءات المراجعة القضائية) لها دور في (الفساد المالي والإداري)

مما سبق نستنتج أن الفرضية الذي ينص علي أن " توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين إجراءات المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري" **قد تحققت**.

المحور الرابع: الخاتمة

أولاً: النتائج

من الإطار النظري والدراسة الميدانية توصلت الدراسة الى عدة نتائج وهي:

3. وجود علاقة ارتباطية طردية بين أساليب المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري
4. وجود علاقة ارتباطية طردية بين إجراءات المراجعة القضائية والفساد المالي والإداري
5. ساعدت المراجعة القضائية من خلال المقابلات الشخصية على فهم الحقائق مما ساهم في الحد من الفساد المالي والإداري
6. ساهمت المراجعة القضائية في الحد من الفساد المالي والإداري وذلك بإجراء التقارير النهائية

ثانياً: التوصيات

بناءً على النتائج السابقة نوصي بالآتي:

1. ضرورة الالتزام بإجراءات التحري عن الأشخاص والعمليات المشكوك في قانونيتها للحصول على الأدلة للمساعدة في الحد من الفساد المالي والإداري.
2. ضرورة تعزيز الإدارك والتثقيف بأهمية المراجعة القضائية ومعرفة مزايا استخدامها في مختلف المجالات وذلك للحد من الفساد المالي والإداري.
3. الاهتمام بعمل جمعية مهنية مستقل متخصصة للمراجعة القضائية لمتابعة قضايا الفساد والحد منها
4. الاهتمام بادراج مناهج المراجعة القضائية ضمن المقررات الدراسية للجامعات والمعاهد العليا.
5. العمل على تأهيل وتدريب المراجعين القضائيين وإكسابهم المهارات الأساسية الواجب توافرها في المراجع القضائي.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1/ المراجع باللغة العربية

أ/ الكتب

1. حماد، طارق عبد العال؛ 2011م، **المحاسبة الابتكارية، دوافعها، أساليبها، آثارها**، الدار الجامعية، الإسكندرية
2. الرملاوي، محمد سعيد؛ 2012م، **أحكام الفساد المالي والإداري**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية
3. صالح، ناصر عبد العزيز؛ 2008م، **أثر استخدام الحاسوب على نظم الرقابة الداخلية**، دار المريخ للنشر، الرياض
4. عاشور، أحمد صقر؛ 2010م، **مؤشر الفساد في الأقطار العربية، إشكاليات القياس والمنهجية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت
5. القريوني، محمد قاسم؛ 2001م، **الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق**، دار وائل للنشر، عمان

ب/ المجلات العلمية

11. راشد، محمد خزعل حامد؛ خان، عيسى؛ نور الدين، قمر الزمان؛ 2024م، **أسباب الفساد المالي والإداري في دولة الكويت**، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية، العدد 39، دائرة الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة تعز، الجزائر
12. نصر، هالة؛ وأبوزيد، هبه نصر؛ 2004م، **دور المراجعة القضائية في كشف الغش والفساد المالي في بيئة الأعمال المعاصرة – دراسة ميدانية في بيئة الأعمال المصرية**، مجلة الدراسات التجارية المعاصرة، المجلد 10، العدد 17، كلية التجارة، جامعة كفر الشيخ
13. عبد الله، نفين عبد الله عيادة؛ 2025م، **دور المراجعة القضائية في الحد من التهرب الضريبي – دراسة ميدانية على الشركات في بيئة الأعمال المصرية**، مجلة البحوث الإدارية، المجلد 43، العدد 4، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، القاهرة
14. الغندور، سعيد سامي فتحي؛ **نحو رؤية جديدة لمكافحة الفساد المالي باستخدام المراجعة القضائية في البيئة المصرية**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، المجلد 49، العدد 1، القاهرة

15. عبد الحليم، أحمد محمد؛ 2004م، **الفساد الإداري الدوافع والأسباب**، مجلة البحوث التجارية، المجلد 26، العدد 1، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، الزقازيق

16. الجمال، جيهان عبد المعز؛ 2012م **دور المراجعة القضائية في مواجهة الغش المالي في ظل البيئة الإلكترونية – دراسة ميدانية**، مجلة المحاسبة المصرية، العدد 3، كلية التجارة، جامعة القاهرة، القاهرة

17. أمين، ساكار قاهر عمر؛ سعيد، يعقوب أحمد حمة؛ 2017م، **دور المحاسبة القضائية في رفع درجة المصداقية المالية – دراسة حالة في محاكم أقليم كردستان**، مجلة التقني، المجلد 30، العدد 4

18. برزان، صبيحة؛ وخلف، قيس مكي؛ 2016م، **دور أساليب المحاسبة القضائية للحد من عمليات الغش والتلاعب**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 108، الجامعة المستنصرية

19. النعيمي، عبد الواحد غازي؛ سعيد، وسون أحمد، 2014م، **دور المحاسبة والتدقيق في الحد من الفساد المالي والإداري – دراسة ميدانية**، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 6، العدد 12، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الأنبار

20. البكوع، فيحاء عبد الخالف؛ 2009م، **دور الشفافية المحاسبية ومعايير الافصاح المحاسبي الدولي في الحد من الفساد المالي**، مجلة بحوث مستقبلية، العدد 25، مركز الدراسات المستقبلية، كلية الحدباء الجامعية، المؤصل

21. حامد، محجوب عبد الله؛ 2017م، **مدى تطبيق المراجعة القضائية في فصل الدعاوي والنزاعات الخاصة بالمخالفات المالية في المحاكم السودانية – دراسة ميدانية استكشافية**، مجلة جامعة الأقصى سلسلة العلوم الإنسانية، المجلد 20، العدد 2، كلية العلوم الانسانية، جامعة الأقصى، فلسطين

22. خنيوة، محمد الأمين؛ 2019م، **دور نظم المعلومات المحاسبية في الحد من الفساد المالي والإداري في البنوك التجارية – دراسة ميدانية**، مجلة البشائر، المجلد 5، العدد 1، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة ظاهري محمد بشار

23. الجيلي، مقداد أحمد؛ جميل، رأفت نزار؛ 2012م، **دور المراجع القضائي في الكشف والتصدي لعمليات غسيل الأموال – دراسة حالة من مكتب التحقيقات الفيدرالي**، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 93

24. الخالدي، ناصف نمر محمد؛ 2014م، **دور المحاسبة القضائية في مواجهة ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد من آثارها على القوائم المالية – دراسة تطبيقية على مدققي الحسابات الخارجيين والعاملين في**

سلك القانون والقضاء الفلسطيني في قطاع غزة، مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات، العدد 6، جامعة فلسطين، فلسطين

25. السيسي، نجوى احمد؛ 2006م، **دور المحاسبة القضائية في الحد من ظاهرة الغش في القوائم المالية – دراسة ميدانية**، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد 1، كلية التجارة، جامعة عين شمس، عين شمس

26. كنعان، نواف سالم؛2008م، **الفساد المالي والإداري أسبابه وآثاره وسبل مكافحته**، مجلة الشريعة والقانون، العدد 33، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية، الإمارات العربية

27. عبد الرحمن، نوزاد؛ 2001م، **الفساد والتنمية والتحدي والاستجابة**، مجلة الإدارية، العدد 83، معهد الإدارة العامة للتنمية الإدارية، مسقط

ج/ المؤتمرات والندوات

- سليم، أحمد؛ 2010م، **مؤشر الفساد في الأقطار العربية، إشكاليات القياس والمنهجية**، بحوث ومناقشات الحلقة النفاشية التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد والمؤسسة العربية للديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت
- الحضري، محمد عبد العزيز؛ 2003م، **دور أجهزة القضاء والتنفيذ في مكافحة الفساد**، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض

د/ الرسائل العلمية

- الحراشة، عبد المجيد؛ 2003م، **الفسادالإداري ودراسة ميدانية لوجهات نظر العاملين في أجهزة مكافحة الفساد الإداري في القطاع الحكومي الأردني**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، أربد.

2/ المراجع باللغة الأجنبية

3. Ramaswamy, V.; 2003, **Corporate Governance and Forensic Accountant**, The CPA journal, Vol. 75, No. 3.